

وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية
قطاع المعالجات التجارية
إعلان رقم 8 لسنة 2026
بشأن نتائج تحقيق الإجراءات الوقائية ضد الزيادة في الواردات
من صنف مسطحات الصلب المدرفلة على الساخن (الصاج المدرفل على الساخن)

طبقاً لأحكام القانون رقم 161 لسنة 1998 بشأن حماية الاقتصاد القومي من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم 549 لسنة 1998 وتعديلاتها (ويشار إليها فيما بعد "باللائحة").
ووفقاً لأحكام المادة (10) من اللائحة أصدر السيد الدكتور وزير الاستثمار والتجارة الخارجية القرار الوزاري رقم (122) لسنة 2026 الصادر بتاريخ 2026/3/31 المنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم 71 تابع (ز) بتاريخ 2026/3/31 بشأن فرض تدابير وقائية نهائية على الواردات من صنف مسطحات الصلب المدرفلة على الساخن سواء كان في هيئة ألواح أو لفائف (الصاج المدرفل على الساخن).

أولاً – الإجراءات :

بتاريخ 2025/1/19 تلقى قطاع المعالجات التجارية (ويشار إليه فيما بعد بسلطة التحقيق) شكوى من شركتي العز الدخيلة للصلب - ش.م.م والعز لصناعة الصلب المسطح ش.م.م (ويشار إليهما فيما بعد بالصناعة المحلية) وفقاً لأحكام المواد (13) و (14) من اللائحة تدعي فيها أن هناك زيادة كبيرة ومفاجئة وحادة وحديثة في الواردات من صنف مسطحات الصلب المدرفلة على الساخن ويشار إليه فيما بعد "بالمنتج المعني" وان تلك الزيادة في الواردات الحقت ضرراً جسيماً بالصناعة المحلية، وقد تم قبولها وتسجيلها بعد بحث دقة وكفاية الأدلة المقدمة في الشكوى .

بتاريخ 2025/4/22 قامت سلطة التحقيق بعرض تقريراً على اللجنة الاستشارية وقد وافقت اللجنة الاستشارية على توصية القطاع ببدء التحقيق، وفي ذات التاريخ

وافق معالي وزير الاستثمار والتجارة الخارجية على ما انتهت إليه سلطة التحقيق وتوصية اللجنة الاستشارية ببدء إجراءات تحقيق وقاية ضد الزيادة في الواردات من صنف مسطحات الصلب المدرفلة على الساخن .

بتاريخ 2025/4/27 تم نشر الإعلان رقم 6 لسنة 2025 بالعدد رقم 93 تابع (أ) بجريدة الوقائع المصرية بشأن بدء إجراءات التحقيق، وفقاً لنص المادة (22) من اللائحة التنفيذية .

بتاريخ 2025/4/28 تم إخطار لجنة الوقاية بمنظمة التجارة العالمية ببدء إجراءات التحقيق، وذلك وفقاً لأحكام المادة (90) من اللائحة التنفيذية وأحكام المادة (12-1-أ) من اتفاق الوقاية .

خلال الفترة من 2025/4/28 إلى 2025/5/26 تم إرسال قوائم الاستقصاء والنص غير السري للشكوى وإعلان بدء التحقيق لكافة الأطراف المعروفة لسلطة التحقيق، وكذا الأطراف التي بادرت بالإعلان عن نفسها كطرف معني بالتحقيق، وتم منحهم مهلة 37 يوماً من تاريخ الاستلام للرد وفقاً لأحكام المادة (23) من اللائحة التنفيذية .

خلال الفترة من 2025/6/12 إلى 2025/7/1 تم استلام ردود الأطراف المعنية على قوائم الاستقصاء .

بتاريخ 2025/9/10 قامت سلطة التحقيق بعرض تقرير على اللجنة الاستشارية يتضمن الظروف الحرجة وتحديد أولي بشأن الزيادة في الواردات وأنها سببت ضرراً جسيماً للصناعة المحلية، وقد وافقت اللجنة الاستشارية بأغلبية الآراء على ما عرضته سلطة التحقيق بشأن اعتزام فرض تدابير وقائية مؤقتة على المنتجات المعنية، وتم رفع توصياتها للسيد المهندس وزير الاستثمار والتجارة الخارجية، وقد وافق سيادته على توصية اللجنة الاستشارية، وفور موافقة سيادته قامت سلطة التحقيق بإخطار منظمة التجارة العالمية بذات التاريخ باعتزام مصر فرض تدابير وقائية مؤقتة والظروف

الدرجة وإتاحة إجراء مشاورات وكذا تم تضمين جميع متطلبات الإخطار ذات الصلة، تطبيقاً لأحكام المادة (12-4) من اتفاق الوقاية.

بتاريخ 2025/9/11 تم نشر قرار وزير الاستثمار والتجارة الخارجية رقم 400 لسنة 2025 بفرض تدابير وقائية مؤقتة على الواردات من صنف مسطحات الصلب المدرفلة على الساخن سواء كان في هيئة ألواح أو لفائف (الصاج المدرفل على الساخن)، بجريدة الوقائع المصرية بالعدد 202 تابع (د)، على أن تسرى التدابير لمدة 200 يوم اعتباراً من يوم الأحد الموافق 2025/9/14

بتاريخ 2025/10/13 تلقت سلطة التحقيق خطاب وزارة الاقتصاد الروسية يفيد طلب عقد مشاورات ثنائية وقد وافقت سلطة التحقيق وتم عقد المشاورات بتاريخ 2025 /10/23

بتاريخ 2026/2/15 قامت سلطة التحقيق بإرسال تقرير الحقائق الأساسية والنتائج لكافة الأطراف المعنية والأطراف ذات المصلحة مع منحهم مهلة زمنية قدرها سبعة أيام من تاريخ الإرسال للتعليق على التقرير.

خلال الفترة من 2026/2/22 إلى 2026/3/2 تم استلام تعليقات الأطراف المعنية على تقرير الحقائق الأساسية والنتائج.

عقدت اللجنة الاستشارية اجتماعها بتاريخ 2026/3/29 لدراسة التقرير النهائي الذي أعدته سلطة التحقيق، والذي انتهى بالتوصية بفرض تدابير وقائية نهائية متدرجة لمدة ثلاث سنوات شاملة فترة التدابير الوقائية المؤقتة وذلك وفقاً لما هو مشار إليه بالفقرة تاسعاً من هذا الإعلان، وتم رفع توصية اللجنة إلى معالي وزير الاستثمار والتجارة الخارجية.

بتاريخ 2026/3/31 أصدر معالي وزير الاستثمار والتجارة الخارجية القرار الوزاري رقم 122 لسنة 2026 المنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم 71 تابع (ز)

بتاريخ 2026/3/31 بشأن فرض تدابير وقائية نهائية متدرجة لمدة ثلاث سنوات شاملة فترة التدابير الوقائية المؤقتة على الواردات من صنف مسطحات الصلب المدرفلة على الساخن (الصاج المدرفل على الساخن) .
ثانيًا - الصناعة المحلية :

تتمثل الصناعة المحلية في شركتي العز الدخيلة للصلب -ش.م.م، والعز لصناعة الصلب المسطح ش.م.م. ويمثل إنتاجهما 100% من إجمالي الإنتاج المحلي للمنتج المثل، في ضوء ذلك فان الشركتين تمثلان نسبة كبيرة من إجمالي الإنتاج المحلي من المنتج المثل وفقاً للمادة (4-1-ج) من اتفاق الوقاية .
ثالثاً - المنتج محل التحقيق :

المنتج المعنى هو مسطحات الصلب المدرفلة على الساخن (الصاج المدرفل على الساخن)

ويندرج المنتج المعنى تحت البنود الجمركية التالية من التعريف الجمركية المنسقة :

7208.10, 7208.25, 7208.26, 7208.27, 7208.36, 7208.37, 7208.38,
7208.39, 7208.40, 7208.51, 7208.52, 7208.53, 7208.54, 7208.90,
7211.14, 7211.19, 7225.30, 7225.40, 7226.91, 7226.99.00.10
رابعًا - جلسة الاستماع العلنية :

بتاريخ 2025/9/30 تم عقد جلسة الاستماع العلنية بحضور كافة الأطراف المعنية التي اعلنت عن رغبتها في حضور الجلسة سواء بالحضور شخصيًا أو عن بُعد (ONLINE)، وقدم الحضور وجهات نظرهم ودفوعهم شفهيًا خلال الجلسة،
على ان تقدم مكتوبة لسلطة التحقيق في موعد غايته 2025/10/7
خامسًا - زيارات التحقيق :

خلال الفترة من 2025/8/3 إلى 2025/8/20 قامت سلطة التحقيق بزيارات التحقق الميدانية لكل من الصناعة المحلية والمستوردين والمستخدمين المعنيين،

للتحقق من البيانات المقدمة في الرد على قوائم الاستقصاء، وفقاً لأحكام المادة (26) من اللائحة التنفيذية.

سادساً - الزيادة في الواردات :

توصلت سلطة التحقيق الى وجود زيادة مطلقة ونسبية للواردات بصورة كبيرة وحادة ومفاجئة وحديثة خلال فترة التحقيق.
سابعاً - الضرر الجسيم :

توصلت سلطة التحقيق إلى وجود تطورات غير متوقعة أدت إلى زيادة كبيرة في الواردات بصورة مطلقة وبالنسبة للإنتاج وإن هذه الزيادة صاحبها ضرراً جسيماً للصناعة المحلية خلال فترة التحقيق تمثلت مظهره فيما يلي :

انخفاض مبيعات الصناعة المحلية .

انخفاض الحصة السوقية للصناعة المحلية بصورة كبيرة وسيطرة واستحواد

الواردات على السوق المحلي .

انخفاض الإنتاج .

انخفاض معدل استغلال الطاقة .

انخفاض عدد العمالة .

الانخفاض الكبير في صافي ربحية الطن .

ثامناً - العلاقة السببية :

توصلت سلطة التحقيق إلى وجود علاقة سببية مباشرة بين الزيادة الكبيرة والحادة

والمفاجئة للواردات وبين الضرر الجسيم الذي لحق بالصناعة المحلية.

تاسعاً - تطبيق التدابير الوقائية النهائية ومدة سريانها :

تخضع الواردات من صنف مسطحات الصلب المدرفلة على الساخن (الصاج

المدرفل على الساخن) والتي تندرج تحت البنود الجمركية المشار إليها في البند ثالثاً

من هذا الإعلان لتدابير وقائية نهائية متدرجة لمدة ثلاث سنوات شاملة فترة التدابير

الوقائية المؤقتة وذلك على النحو التالي:

اسم المنتج	من 2026 / 4 / 2 إلى 2026 / 9 / 13	من 2026 / 9 / 14 إلى 2027 / 9 / 13	من 2027 / 9 / 14 إلى 2028 / 9 / 13
الصاج المدرفل على الساخن	13.6% من القيمة CIF بحد أدنى 76 دولار/طن	13.5% من القيمة CIF بحد أدنى 75 دولار/طن	13.4% من القيمة CIF بحد أدنى 74 دولار/طن

على أن يستثنى من تلك التدابير الأصناف الآتية :

- 1- مسطحات الصلب المدرفلة على الساخن ذات السماكات التي تتجاوز 20 مم وبعرض يزيد على 1600 مم .
 - 2- مسطحات الصلب المدرفل على الساخن والتي تحتوي على نسب كربون أقل من أو يساوي 0.02 (IF Steel-ED Enamel) .
- عاشراً - عنوان المراسلة :

وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية

قطاع المعالجات التجارية

رئيس قطاع المعالجات التجارية

"يمنى الشبراوي"

مبنى وزارة الصناعة - الدور الثالث

الحي الحكومي بالعاصمة الجديدة

بريد الكتروني: ITPD@mift.gov.eg